(٩) سلسلة أحكام العلماء على الأحاديث.

(١) تخريج أحاديث بلوغ المرام.

# جزء: العِطر يفور بصحة حديث: البحر هو الطهور.

تأليف: محمد بن عبده بن محمد البعداني

أبو عمار الإدريسي

جميع الحقوق مسموحة من المؤلف

المكتب الخاص بالإدريسي

الإصدار الأول ٠٨-١١-١٤٤١هـ

# المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد ،،

فهذا جزء حديثي بتخريج حديث: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته" جمعتُ فيه طرق الحديث.

**وهو حديث ثابت صحيح وله طرق كثيرة، فمن طرقه ما يحكم له بالصحيح، ومنها الحسن، ومنها الضعيف المستشهد به، ومنها الضعيف جداً الذي لا يصلح للاعتبار**، وقد صححه جمع من أهل الحديث، بل وحَكى بعضهم الاتفاق على ذلك.

فأبدأ بذكر :


- لفظ الحديث. —وطرق الحديث — مناسبة الحديث. ص (٦)
- تخريج حديث أبي هريرة. ص (٦)
- من صحح الحديث من العلماء أو صححه على شرطه بتوثيق رجال إسناده بذاته أو بما يشهد له .ص (٧)
- دراسة إسناد الحديث من طريق مالك ومتابعاته. ص (٢٣)
- علل طريق مالك عن صفوان عن سعيد بن سلمة عن المغيرة .. ص (٣٠)
- العلة الأولى: من قال بجهالة سعيد والجواب عليه. ص (٣٠)
- العلة الثانية: من قال بجهالة المغيرة بن أبي بردة والجواب عليه. ص (٣٣)
- الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة. ص (٣٥)
- العلة الثالثة: من أعل الحديث بالاضطراب. ص (٣٦)
- العلة الرابعة : من أعل الحديث بإرساله. ص (٣٩)
- اعتراض ابن عبد البر على تصحيح البخاري للحديث. ص (٤١)
- خلاصة طرق حديث أبي هريرة الثابتة. ص (٤٣)

- (٢) الحديث الثاني حديث جابر رضي الله عنهما. ص (٤٤)
- من صحح حديث جابر. ص (٤٤)
- وله طريق آخر عن جابر. ص (٤٥)
- (٣) الحديث الثالث: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. ص (٤٥)
- (٤) الحديث الرابع: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. ص (٤٦)
- (٥) الحديث الخامس: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. ص (٤٨)
- (٦) الحديث السادس: حديث علي بن أبي طالب. ص (٤٩)
- (٧) الحديث السابع: حديث ابن الفراسي. ص (٤٩)
- (٨) الحديث الثامن: حديث أبي بكر الصديق. ص (٥٠)
- (٩) الحديث التاسع: حديث أنس بن مالك. ص (٥٢)
- من ضعف حديث هو الطهور ماؤه مع كثرة طرقه. ص (٥٢)
- الفوائد الحديثية من هذا الحديث. ص (٥٣)

.....

منهجي في البحث والترتيب:

وأعرض فيه لما قمت به لأهم ما يحتاج إلى التنبيه عليه في هذا الجزء.

**أولاً**: جمعت كل طرق الحديث التي وقفت عليها، وحررت الحكم على أسانيدها.

فما أنقل فيه قول الحافظ ابن حجر، فهو خلاصة الحكم في الراوي إذا كنت موافقاً لقوله رحمه الله.

**ثانياً** :صحح نسختك (وهي الأخطاء المطبعية التي وقفت عليها في الأسانيد والمتون) وذكرتها في هامش الجزء.

**ثالثاً** : توسعت في ذكر ترجمة بعض الرواة لأنني احتجت إلى توضيح الحكم عليهم إذ كان الأمر يتطلب ذلك.

**رابعاً**: كررت ذكر بعض الطرق فذكرتها في مسندها على الوجه الصحيح، وفي مسند ما أخطأ فيه الراوي، من باب البيان.

والله أسأل التوفيق والسداد.

وكتبه :

**محمد بن عبده بن محمد البعداني**

**أبو عمار الإدريسي**

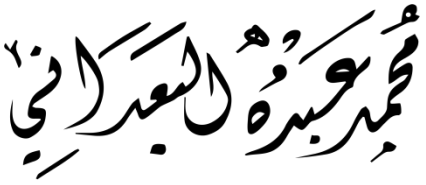

[لفظ الحديث الصحيح] :

**قال ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته». حديث صحيح.**

[طرق الحديث] :

روى الحديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً منهم :

أبو هريرة،

[مناسبة الحديث] :

عن أبي هريرة، قال: سأل رجل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ به بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «**هو الطهور ماؤه، الحل ميتته**». لفظ مالك في الموطأ.

[تخريج حديث أبي هريرة] :

أخرجه مالك في "الموطأ"(١/ص ٢٤/ ح ٥٣)، وأبو داود في "سننه"(١/ ٦٢/ح ٨٣)، والنسائي في"سننه"(١/ ٥٠/ ح ٥٩)، وابن ماجه في"سننه"(١/ ٢٥٠/ح ٣٨٦)، والترمذي في"سننه"(١/ ١٢٥/ح ٦٩)، وأحمد في"مسنده"(ج ١٢/ص ١٧١/ح ٧٢٣٣)، (١٤/ ٣٤٩/ ح ٨٧٣٥)، (١٥/ ٥٠/ ح ٩١٠٠)، والدارمي في"سننه"(ص: ٢٣٧/ ح ٧٩٢)، وابن خزيمة في"صحيحه"(١/ ٩٧/ ح ١١١)، والحاكم في"المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩١)، وابن حبان في "صحيحه" (٤/ ٤٩/ ح ١٢٤٣) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١/ ٥/ ح ١).

**كلهم من طريق مالك بن أنس، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق، أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره، أنه سمع أبا هريرة، يقول: سأل رجل رسول الله .. الحديث.**

[ من صحح الحديث من العلماء أو صححه على شرطه بتوثيق رجال إسناده بذاته أو بما يشهد له ] :

وقد صحح الحديث جمع من أهل العلم بالحديث، وهذا سرد بأسماهم وذكر لأقوالهم وتصرفاتهم، فمنهم :

**١- [مالك بن أنس إمام دار الهجرة (ت: ١٧٩هـ)]**

- صححه بإخراجه الحديث في الموطأ (١ /٢٤/ ح٥٣)، وكل ما يسنده مالك فهو صحيح عنده.[(١)] وفيه توثيق لرجال إسناده عنده.
- قال ابن الملقن: أما موطأ إمام دار الهجرة، مالك بن أنس: فشرطها أوضح من الشمس. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكاً عن رجل، فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي، وقال الإمام أحمد: مالك إذا روى عن رجل لم يعرف فهو حجة.[(٢)]
- قال مالك: لا بأس بأكل الحيتان يصيدها المجوسي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته). الاستذكار (٥/ ٢٨٦).

**٢- [وهيب بن خالد (ت: ١٦٥هـ)]**

- قال عبد الرحمن أخبرني وهيب أنه قدم المدينة قال: فلم أر أحداً إلا وأنت تعرف وتنكر غير مالك ويحيى بن سعيد.[(٣)]

**٣- [ سفيان بن عيينة (ت: ١٨٩هـ)]**

---

(١) قال سفيان بن عيينة (ت: ١٨٩هـ) : كان لا يبلغ من الحديث إلاّ صحيحاً ولا يحدث إلاّ عن ثقات الناس. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ٧٤).

- قال عبد الرحمن بن مهدى (ت: ١٩٨هـ): لا أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٢٥).
- قَالَ الشَّافِعِيَّ (ت: ٢٠٤هـ): إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ، فَشُدَّ بِهِ يَدَيْكَ. آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ١٥١).
- قال النسائي (ت:٣٠٣هـ): أمناء الله عز وجل على علم رسوله ﷺ شعبة بن الحجاج ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد القطان. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٣١).
- وقال ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ) في " الثقات ": كان مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عمن ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروى إلا ما صح. الثقات لابن حبان (٧/ ٤٥٩/ ١٠٩٢٢).

(٢) البدر المنير لابن الملقن (١/ ٢٩٤). وسؤال بشر بن عمر لمالك، أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه عن مالك (١/ ٢٦).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٤).

- قال سفيان بن عيينة في مالك: كان لا يُبلغ من الحديث إلاّ صحيحاً ولا يحدث إلاّ عن ثقات الناس.[٤]
- وقال علي بن المديني أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال.[٥]

### ٤- [عبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ)]

-رواه عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بإسناده. أخرجه الإمام أحمد في مسنده. (١٢/ ١٧١/ ح ٧٢٣٣).

-وصححه عبد الرحمن بن مهدي بثنائه على حديث مالك، فقال عبد الرحمن بن مهدي: لا أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً.[٦]

### ٥- [يحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨هـ)]

ـ وصححه يحيى القطان بثنائه على حديث مالك، قال يحيى بن سعيد القطان: ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك، كان مالك إماماً في الحديث.[٧]

### ٦- [أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)]

- وأخرج الشافعي الحديث عن مالك.[٨] وكل ما يخرجه الشافعي من الحديث، ولا يعله فهو صحيح عنده.[٩]

---

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ٧٤).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ١٧٦)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (ص: ١٢٢).

(٦) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٢٥).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (١/ ١٧٦).

(٨) الأم للشافعي (١/ ١٦).

(٩) قال: إبراهيم الحربي: سُئل أحمد بن حنبل عن الشافعي؟ فقال: **حديث صحيح**، ورأي صحيح. المدخل إلى علم السنن للبيهقي (١/ ٢٧/ ح ٦١).

- قال الإمام البيهقي: والشافعيُّ لا يحتج بالمراسيل ولا بأحاديث المجهولين، وهو وإن كان يروي مقاطيع، ويروي عن بعض الضعفاء، فليس يَعتمد على روايتهم، وإنما يَعتمد على ما تقوم به الحجة من الكتاب **والسنة الصحيحة** أو الإجماع أو القياس على بعض ذلك، ثم يروي ما يحفظ في الباب من الأسانيد على رسم أكثر أهل الحديث، وإن كانت الحجة لا تقوم ببعضها، ويشير إلى

- وقال الشَّافِعِيَّ: إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ، فَشُدَّ بِهِ يَدَيْكَ. (١٠)
- وقال الشَّافِعِيَّ: مَا فِي الأَرْضِ كِتَابٌ مِنَ الْعِلْمِ أَكْثَرُ صَوَابًا مِنْ مُوَطَّأ مَالِكٍ. (١١)
- وقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا جَاءَ الأَثَرُ، فَمَالِكٌ النَّجْمُ. (١٢)
- وقَالَ حَرْمَلَةُ،: لَمْ يَكُنِ الشَّافِعِيُّ يُقَدِّمُ عَلَى مَالِكٍ فِي الْحَدِيثِ أَحَدًا. (١٣)

فإن قيل قد أعله الشافعي فقال: في إسناده من لا أعرفه. (١٤)

- وتوجيه ذلك: لم يقل الشافعي: أن الحديث لا يثبت، ولم ينسب لمالك أنه أخرج حديثاً ضعيفاً. وإنما حكى عدم علمه ببعض رجال السند، وليس حكماً على الحديث.
- ويحتمل أن قوله : (في إسناده من لا أعرفه) كان قديماً، وبعد أن ظهر له كثرة طرق الحديث ومتابعاته تبين له أن ما أخرجه مالك كان الصواب.
- ويحتمل بقوله: (في إسناده من لا أعرفه) الإسناد الأخر فإنه أخرجه من طريقين، أحدهما من طريق مالك، والآخر من طريق إبراهيم بن محمد (الذي يوثقه الشافعي) عن عبد العزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن أبي هند عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال «من لم يطهره البحر فلا طهره الله» عن أبي هريرة.
- وللبيهقي توجه فقال (بعد أن ذكر أن من منهج الشافعي الاحتجاج بالحديث الصحيح) قال: وإنما يخالفه بعض من لا يعد من أهل الحديث، فيرى قبول رواية المجهولين، ما لم يعلم ما يوجب رد خبرهم.
- وقد قال الشافعي -رحمه الله -في أول "كتاب الطهارة" -حين ذكر ما تكون به الطهارة من الماء، واعتمد فيه على ظاهر القرآن: (وقد روي فيه عن النبي ﷺ-حديث -يوافق ظاهر القرآن- في إسناده من لا أعرفه).

---

ضعف ما هو ضعيف منها بانقطاع أو غيره، لئلا يُتوهم أن اعتماده عليه، وقد سكت عن بيانه في بعض المواضع، اكتفاء بما بيّن في بعضها، والله أعلم. المدخل إلى علم السنن للبيهقي (١/ ٢٧/ ح ٦٣).

(١٠) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ١٥١).

(١١) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ١٥٠).

(١٢) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ١٥١).

(١٣) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (ص: ١٥٣).

(١٤) معرفة السنن والآثار (١/ ٢٢٤/ ٤٧٠).

- ثم ذكر حديثه عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ، في البحر.
- وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا ريب في صحة هذا الحديث، وإمامه يقول: (في إسناده من لا أعرف)!

وإنما قال ذلك: لاختلافٍ وقع في اسم المغيرة بن أبي بردة. ثم في وصله بذكر أبي هريرة. مع إيداع مالك بن أنس إياه كتابه " الموطأ ".

- ومشهور فيما بين الحفاظ، أنه لم يودعه رواية من يرغب عنه، إلا رواية: عبد الكريم أبي أمية، وعطاء الخراساني، فقد رغب عنهما غيره.(١٥)
- ويحتمل أيضاً أن الشافعي أراد (بمن لا أعرفه) في الإسنادين .
- وقال الحميدي: قال الشافعي: هذا الحديث نصف علم الطهارة.(١٦)

**٧- [علي بن عبد الله المديني (ت: ٢٣٤هـ)]**

- وقال على ابن المدينى: المغيرة بن أبى بردة رجل من بني عبد الدار، سمع من أبى هريرة، ولم يُسمع به إلا في هذا الحديث.
- قلت: ووجه تصحيح علي بن المديني للحديث من جهتين أولاً: أثبت سماع المغيرة من أبي هريرة مع أن علي بن المديني لم يسمع به إلاّ في هذا الحديث.
- ومع قول ابن المديني: كان مالك صحيح الحديث.(١٧) ولم ينتقد هذا الحديث.

**٨- [أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)]**

---

(١٥) رسالة البيهقي للجويني (ص: ٤٩).

(١٦) التلخيص الحبير (١/ ١٣).

(١٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٤).

- وقال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحداً أول منه، محمد بن سيرين، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن. قلت لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال أخبرني سفيان بن عيينة قال: (ما كان أشد انتقاء مالك الرجال). شرح علل الترمذي لابن رجب (ص: ١٢٢).

- أخرجه الإمام أحمد الحديث في مسنده (١٢/ ١٧١/ ح ٧٢٣٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك.

- وقال: إبراهيم الحربي: سُئل أحمد بن حنبل عن مالك أنس ؟ فقال: **حديث صحيح**، ورأي ضعيف. (١٨)

- وقال الإمام أحمد : في رواية أبي زرعة: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.

وقال في رواية ابن هانئ: ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة. كل من روى عنه مالك فهو ثقة.

- وقال الميموني: سمعت أحمد - غير مرة - يقول: كان مالك من أثبت الناس. ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك، ولا سيما مدني. (١٩)

**٩- [أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)]**

- قال الترمذي: قال البخاري: هو حديث صحيح. (٢٠)

**١٠- [عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي (ت: ٢٦٤هـ)]**

- قال أبو زرعة الرازي: أول شيء أخذت نفسي بحفظه من الحديث حديث مالك فلما حفظته ووعيته طلبت حديث الثوري وشعبة، وغيرهما فلما تناهيت في حفظ الحديث نظرت في رأي مالك والثوري والأوزاعي، وكتبت كتب الشافعي. (٢١)

- وقال أبو زرعة: لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التي في الموطأ أنها صحاح كلها لم يحنث ولو حلف على حديث غيره كان حانثاً. (٢٢)

**١١- [وأبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)]**

- أخرجه أبو داود في سننه، (٢٣) ووثق رجال إسناده، وسكت عنه أبو داود، وما سكت عنه فهو صالح للاحتجاج.

---

(١٨) بحر الدم بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم (٦١٣)، والمدخل إلى علم السنن للبيهقي (١/ ٢٧/ ح ٦١).

(١٩) شرح علل الترمذي (١/ ٣٧٧).

(٢٠) العلل الكبير للترمذي (ص: ٤١/ ح ٣٣).

(٢١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٣٢).

(٢٢) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/ ١٢١).

**١٢- [محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)]**

- أخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح.[٢٤]

- قال ابن عدي: حدثنا الحسين بن يوسف الفربري، أخبرنا أبو عيسى الترمذي، أخبرنا عبد القدوس، عن علي بن عبد الله، قال: قال يحيى بن سعيد: مالك بن أنس عن سعيد بن المسيب أحب إلي من سفيان الثوري، عن إبراهيم النخعي، قال يحيى: ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك، كان مالك إماماً في الحديث.[٢٥]

**١٣- [محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي (ت: ٢٧٧هـ)]**

- قال أبو حاتم الرازي: مالك بن أنس ثقة، إمام الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال نقي الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب.[٢٦]

- [**أحمد بن شعيب الإمام النسائي** (ت: ٣٠٣هـ)] أخرجه النسائي في سننه.[٢٧] ولم يعله وهذا تصحيح للحديث.
- وقال النسائي: أمناء الله عز وجل على علم رسوله ﷺ شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان.[٢٨]

---

(٢٣) سنن أبي داود (١/ ٦٢/ح ٨٣). ووثق رجال إسناده :

- قال أبو داود في مالك: سمعت أحمد بن حنبل يقول: قَالَ كَانَ ابْن أبي ذِئْب ثِقَة صَدُوقًا أفضل من مَالك بن أنس إِلَّا أَن مَالِكًا أَشد تنقية للرِّجَال مِنْهُ ابْن أبي ذِئْب لَا يُبَالِي عَن من يحدث. سؤالاته لأحمد (١٩٢).
- وقال في سعيد بن سلمة: لم أجد له توثيق إلا إخراج حديثه وسكوته عنه.
- قال أبو داود : سَمِعت أَحْمد يَقُول صَفْوَان بن سليم كَانَ من خِيَار عباد الله. سؤالاته لأحمد (١٦٨).
- وقال في المغيرة بن أبي بردة: معروف. سؤالات الآجري. نقله الحافظ في التهذيب (١٠ /٢٥٦).

(٢٤) الترمذي في سننه (١/ ١٢٥/ح ٦٩).

(٢٥) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ١٧٦).

(٢٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٧)، و (٨/ ٢٠٦/ ترجمة ٩٠٢).

(٢٧) سنن النسائي (١/ ٥٠/ ح ٥٩).

- [**مُحَمَّد بْن إِسْحَاق بن خزيمة** (ت: ٣١١هـ)] أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٩٧/ ح١١١).

- [**عبد الله بن علي أبو محمد ابن الجارود (ت:** ٣٠٧هـ)] أخرجه ابن الجارود في المنتقى (ص: ٢٣/ ح٤٣).

**١٤- [أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري** (ت: ٣١٩هـ)]

- قال ابن المنذر: ثابت عن رسول الله ﷺ أنه قال: في ماء البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته».[٢٩]

**١٥- [محمد بن حِبَّان** (ت: ٣٥٤هـ)] - أخرجه ابن حبان في صحيحه،[٣٠]

- وقال ابن حِبَّان في"الثقات": كان مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عمن ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروى إلاّ ما صح.[٣١]

- قال ابن حبان: حديث أبي هريرة صحيح.[٣٢]

**١٦- [عبد الله بن عدي الجرجاني ابن عدي** (ت: ٣٦٥هـ)]

- لم يذكر الحديث من طريق مالك في الكامل. وهذا تصحيح للحديث على شرطه. مع قوله التالي:

- قال ابن عدي: حدثنا الحسين بن يوسف الفربري، أخبرنا أبو عيسى الترمذي، أخبرنا عبد القدوس، عن علي بن عبد الله، قال: قال يحي بن سعيد: مالك بن أنس عن سعيد بن المسيب

---

(٢٨) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٣١). وكل من قيل فيه إنه من الأمناء، فهو لا يحدث إلا عن ثقة ولا يسند إلا حديثاً صحيحاً.

(٢٩) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١/ ٢٤٧).

(٣٠) صحيح ابن حبان (٤/ ٤٩/ ح ١٢٤٣).

(٣١) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٥٩/ ١٠٩٢٢).

(٣٢) المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٩٩/ ١٠٠٤).

أحب إلي من سفيان الثوري، عن إبراهيم النخعي، قال يحيى: ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك، كان مالك إماماً في الحديث.[٣٣]

- وذكر ابن عدي ثناء العلماء من أئمة النقد على مالك في مقدمة كتابه الكامل.

**١٧- [حمد بْن مُحَمَّد أَبُو سُلَيْمَان الخطّابي (ت: ٣٨٨هـ)]**

- قال ابن حجر: وصحح حديثه عن أبي هريرة في البحر ابن خزيمة، وابن حبان، وابن المنذر والخطابي. تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٧).

**١٨- [محمد بن إسحاق بن مَنْدَه أبو عبد الله (ت: ٣٩٥هـ)]**

- قال ابن دقيق العيد: وأخرج هذا الحديث أيضا الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني في كتاب "الطهارة بالاتفاق والتفرد على رسم أهل المعرفة بالآثار وصحيح الأخبار"، ورجح صحته.[٣٤]

**١٩- [مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أبو عَبْد الله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)]**

- وصحح الحاكم في المستدرك وذكر له متابعات كثيرة، - ثم قال الحاكم: وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم أن هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات.[٣٥]

**٢٠- [عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله، أبو القاسم الحربي الحُرْفي (ت: ٤٢٣هـ)]**

- قال أبو القاسم الحُرفي: هذا حديث جيد الإسناد في الموطأ وسعيد بن سلمة قد روى عنه الجلاح بن عبيد الله المقري مولى عمر بن عبد العزيز، والمغيرة بن أبي بردة روى عنه يزيد بن محمد القرشي المصري فصار الحديث مشهوراً صحيحاً، وقد روى عبد الرحمن بن إسحاق المدني.[٣٦]

---

(٣٣) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ١٧٦).

(٣٤) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٨).

(٣٥) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٣٩/ ٤٩٨).

(٣٦) فوائد أبي القاسم الحرفي رواية الأنصاري (ص: ٦٤/ ح ١٩).

**٢١- [علي بن أحمد أبو محمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)]**

- قال ابن حجر: وصحح حديثه عن أبي هريرة في البحر ابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر والخطابي، والطحاوي وابن مندة والحاكم وابن حزم .[٣٧]

**٢٢- [أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)]**

- صححه البيهقي. قال البيهقي: هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتاب الموطأ. وأخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وجماعة من أئمة الحديث في كتبهم محتجين به، وقال أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح.[٣٨] ولذلك قال الشافعي: في إسناده من لا أعرفه.

- ثم ذكر متابعات الإسناد ثم قال البيهقي: فصار الحديث بذلك صحيحاً، كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه.[٣٩]

-قال البيهقي : وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا ريب في صحة هذا الحديث.. (ثم قال:) مع إيداع مالك بن أنس إياه كتابه " الموطأ ". ومشهور فيما بين الحفاظ، أنه لم يودعه رواية من يرغب عنه، إلا رواية: عبد الكريم أبي أمية، وعطاء الخراساني، فقد رغب عنهما غيره.[٤٠]

**٢٣- [حكاية البيهقي الإتفاق على صحة الحديث من فقهاء عصره ]**

-قال البيهقي : وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا ريب في صحة هذا الحديث.[٤١]

**٢٤- [يوسف بْن عَبْد اللَّه ابْن عَبْد البر أبو عُمَر النَّمَرِيّ القُرْطُبِيّ (ت: ٤٦٣هـ)]**

- قال ابن عبد البر: وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء.[٤٢]

---

(٣٧) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٧).

(٣٨) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٣).

(٣٩) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٣١).

(٤٠) رسالة البيهقي للجويني (ص: ٤٩).

(٤١) رسالة البيهقي للجويني (ص: ٥٠).

(٤٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٨).

ثم قال عن حديث جابر: ولهذا الحديث طرق كثيرة قد ذكرنا كثيراً منها في غير هذا الموضع وفيه ما يصحح حديث صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة، وأن حديث سعيد بن سلمة له أصل في رواية الثقات.(٤٣)

- وأخرج ابن عبد البر في التقصي لما في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم (تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) (١/ ٢٥٧/ حـ٣٩٤). وقال ابن عبد البر: رأينا أن نجرّد تلك السنن التي جعلناها أصل ذلك الكتاب، وهي السنن الثابتة بنقل الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس -رضي الله عنه-، لاختياره لها، وانتقاده إياها، واجتهاده فيها، واعتماده عليها في موطئه الذي لا مِثْلَ له ولا كتاب فوقه بعد كتاب الله تعالى -عَزَّ وجَلَّ-. وقد ذكرنا في صدر كتاب "التمهيد" من فضائله وتقدُّمِه في صحّة النقل والتوقّي فيه، وترْكِ الرّواية عمن لا تُرْضى حالُهُ، واعتماده على الثقات الأئمة الأثبات في كل ما رواه، وثناءِ العلماء عليه بذلك، إلى ما ذكرنا هنالك من معرفة علل النقل، وما دخل فيه قديمًا وحديثًا من الغَوائل والآفات؛ ما فيه كفاية وشفاء في ذلك المعنى؛ فلَمْ نَرَ وجهًا لذكر ذلك ها هنا. التقصي لما في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم (١/ ٦).
- وأما ما قيل عن ابن عبد البر من نقده على رواية سعيد بن سلمة فليس فقد تبعها بقوله : وفيه ما يصحح حديث صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة، وأن حديث سعيد بن سلمة له أصل في رواية الثقات.(٤٤)
- وقال ابن عبد البر: ومالك لا يروي إلا عن ثقة وبلاغاته إذا تفقدت لم توجد إلا صحاحاً.(٤٥)

## ٢٥- [أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)]

- قال الخطيب البغدادي: عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ تَقَبَّلُوهُ وَاحْتَجُّوا بِهِ، فَوَقَفْنَا بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ كَمَا وَقَفْنَا عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَقَوْلِهِ فِي الْبَحْرِ: هُوَ

(٤٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢٢٦).
(٤٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢٢٦).
(٤٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المعتمد (١٣/ ١٨٨).

الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ، وَقَوْلِهِ: إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ فِي الثَّمَنِ وَالسِّلْعَةُ قَائِمَةٌ تَحَالَفَا وَتَرَادَّا الْبَيْعَ ، وَقَوْلِهِ: الدِّيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تَثْبُتُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّتْهَا الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ غَنَوْا بِصِحَّتِهَا عِنْدَهُمْ عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهَا. (٤٦)

**٢٦- [وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ) ]**

- قال البغوي: هذا الحديث صحيح، متفق على صحته. (٤٧)

**٢٧- [الحسين بن إبراهيم بن الحسين، أبو عبد الله الجورقاني (ت: ٥٤٣هـ)]**

- قال الجوزقاني: هذا حديث حسن، لم نكتبه إلا بهذا الإسناد، وهو إسناد متصل ثابت. (٤٨)

**٢٨- [محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)]**

- قال ابن العربي: وهو حديث مشهور ولكن في طريقه مجهول وهو الذي قطع بالصحيحين عن إخراجه وأصل مالك أن شهرة الحديث بالمدينة تغني عن صحة سنده وإن لم يتابع عليه. (٤٩)
- وقال ابن العربي: اعلموا أنار الله أفئدتكم أن كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب، والموطأ هو الأول واللباب وعليهما بناء الجميع كالقشيري والترمذي. (٥٠)

**٢٩- [عَبْد الحق بْن عَبْد الرَّحْمَن، الإشبيليّ (ت: ٥٨١هـ)]**

- قال ابن حجر: وصحح حديثه عن أبي هريرة في البحر ابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر والخطابي، والطحاوي وابن مندة والحاكم وابن حزم والبيهقي وعبد الحق وآخرون. (٥١)

**٣٠- [جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)]**

- قال ابن الجوزي: قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح. (٥٢)

---

(٤٦) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٤٧٢).

(٤٧) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (١/ ٣٤٨).

(٤٨) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (١/ ٥٢١/ ٣٣١).

(٤٩) عارضة الأحوذي (٤/ ١٦).

(٥٠) عارضة الأحوذي (١/ ١).

(٥١) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٧).

**٣١- [أبو السعادات مبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)]**

- وقال ابن الأثير في "شرح المسند" [٥٣]: هذا حديث صحيح مشهور، أخرجه الأئمة في كتبهم، واحتجوا به، ورجاله ثقات. [٥٤]
- وقال ابن الأثير عن موطأ مالك: ونحو ذلك من أنواع ما أطلق على الأحاديث ثم اعتمدنا في تصحيحه وتحقيقه على ذكر من أخرجه من الأئمة الستة الذين اشتهروا بتصحيح الأحاديث ونقلها وضبطها واشتهرت كتبهم بالصحة والسلامة من الطعن كمالك بن أنس في كتابه "الموطأ"، ومحمد بن إسماعيل البخاري في كتابه "الجامع الصحيح" ومسلم بن الحجاج النيسابوري في "صحيحه". [٥٥]

**٣٢- [عبد العظيم بن عبد القوي، أبو محمد المنذري (ت: ٦٥٦هـ)]**

- قال المنذري: وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث؟ فقال: هو حديث صحيح. قال البيهقي: وإنما لم يخرجه البخاري ومسلم بن الحجاج في الصحيح لأجل اختلافٍ وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة. [٥٦]

**٣٣- [أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)]**

- قال النووي: حديث صحيح، رواه مالك في الموطأ والشافعي وأبو داود، والترمذي والنسائي وغيرهم: قال البخاري في غير صحيحه: هو حديث صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. [٥٧]

---

(٥٢) التحقيق في مسائل الخلاف (١/ ٣١).

(٥٣) الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير، لكن هذه الجزء من الكتاب المطبوع سقط من المخطوط من بداية الشرح كما ذكر ذلك محقق الكتاب، وفيه هذا الحديث.

(٥٤) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (١/ ٣٤٨).

(٥٥) الشافي في شرح مسند الشافعي (١/ ٣٣).

(٥٦) مختصر سنن أبي داود للمنذري (١/ ٤٣).

(٥٧) المجموع شرح المهذب (١/ ٨٢)، وقال في شرح النووي على مسلم (١٣/ ٨٦): وبحديث (هو الطهور ماؤه الحل ميتته) وهو حديث صحيح.

**٣٤- [أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)]**

- قال ابن دقيق العيد: أخرجه الأربعة: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وصححه الترمذي، وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه"، ورجع ابن منده أيضاً صحته.[٥٨]

**٣٥- [أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)]**

- قال ابن تيمية: وقد ثبت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته).[٥٩]

**٣٦- [محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت : ٧٤٤هـ) ]**

- قال ابن عبد الهادي: رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي، والترمذي، (وصححه البخاري، والترمذي وابن خزيمة، وابن حبان، وابن عبد البر وغيرهم) وقال الحاكم: (هو أصل صدر به مالك كتاب الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا).[٦٠]

**٣٧- [أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) ]**

- قال ابن كثير : روى هذا الحديث الإمامان الشافعي، وأحمد بن حنبل، وأهل السنن الأربعة، وصححه البخاري، والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وغيرهم.[٦١]
- وقال أيضاً: رواه الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد، وأهل السنن بإسناد جيد.[٦٢]

**٣٨- [أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)]**

- قال الذهبي: رواه أولو السنن الأربعة، عن رجالهم، عن مالك، وصححه الترمذي.[٦٣]

---

(٥٨) الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٤٩).

(٥٩) مجموع الفتاوى (٢١/ ٢٦).

(٦٠) المحرر في الحديث لابن عبد الهادي (ص: ٨١).

(٦١) تفسير ابن كثير (٣/ ١٩٩).

(٦٢) تفسير ابن كثير (٦/ ١١٧).

(٦٣) معجم الشيوخ الكبير للذهبي (٢/ ٩٩).

**٣٩- [علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت: ٧٥٠هـ) ]**

- قال ابن التركماني: وبهذا ترتفع جهلة عينهما وفي كتاب المزي توثيقهما فزالت جهالة الحال أيضاً، ولهذا صحح الترمذي هذا الحديث، وحكى عن البخاري تصحيحه، وصححه ابن خزيمة، وغيره، وتصرف البيهقي فيما بعد يدل على ذلك. (٦٤)

**٤٠- [محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)]**

- قال ابن القيم الجوزية: ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته). (٦٥)

**٤١- [مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، أبو عبد الله (ت: ٧٦٢هـ)]**

قال مغلطاي: فهذا صحيح غير مجمع عليه. شرح ابن ماجه لمغلطاي (ص: ٢٣٠).

**٤٢- [جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)]**

- قال الزيلعي: وفي كتاب المزي توثيقهما. فزالت جهالة الحال أيضا، ولهذا صححه الترمذي، وحكى عن البخاري تصحيحه. (٦٦)

**٤٣- [عمر بن علي بن أحمد الشافعي أبو حفص ابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)]**

- قال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح جليل، مروي من طرق. (٦٧)
- قال ابن الملقن: أما "موطأ" إمام دار الهجرة، مالك بن أنس: فشرطها أوضح من الشمس. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكاً عن رجل، فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي. (٦٨)

---

(٦٤) الجوهر النقي لابن التركماني (١/ ٤).

(٦٥) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٣٦١).

(٦٦) نصب الراية لزيلعي (١/ ٩٥).

(٦٧) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (١/ ٣٤٨).

(٦٨) البدر المنير (١/ ٢٩٤).

٤٤- [أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) ]

- قال العراقي : ويدل لذلك الحديث المشهور «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» وهو حديث صحيح صححه جماعة.[٦٩]

٤٥- [أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)]

- قال الحافظ ابن حجر: مالك والشافعي عنه، والأربعة، وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود، والحاكم والدارقطني والبيهقي، وصححه البخاري فيما حكاه عنه الترمذي.[٧٠] ودافع عنه.

- وقال في بلوغ المرام : أخرجه الأربعة، وابن أبي شيبة واللفظ له، وصححه ابن خزيمة والترمذي، ورواه مالك والشافعي وأحمد.[٧١]

- وقال في الفتح: أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه بن خزيمة وبن حبان وغيرهم.[٧٢]

٤٦- [محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: ١١٢٢هـ) ]

- قال الزرقاني: وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام تلقته الأئمة بالقبول، وتداولته فقهاء الأمصار في سائر الأعصار في جميع الأقطار، ورواه الأئمة الكبار مالك والشافعي وأحمد وأصحاب السنن الأربعة والدارقطني والبيهقي والحاكم وغيرهم من عدة طرق، وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده وغيرهم، وقال الترمذي: حسن صحيح، وسألت عنه البخاري فقال: حديث صحيح والله أعلم.[٧٣]

٤٧- [الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد الرُّباعي الصنعاني (ت : ١٢٧٦هـ) ]

- قال الرباعي: رواه الخمسة وابن أبي شيبة وابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما" وحسنه الترمذي، وقال: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: حديث صحيح، وصححه أيضًا ابن عبد البر وابن منده وابن المنذر، وقال البغوي: متفق على صحته، وقال ابن الأثير:

---

(٦٩) طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي (٦/ ١١).

(٧٠) التلخيص الحبير لابن حجر (١/ ٨/ ١).

(٧١) بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر (ص: ٥).

(٧٢) فتح الباري لابن حجر (٩/ ٦١٩).

(٧٣) شرح الزرقاني على الموطأ (١/ ١٣٤).

حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة في كتبهم واحتجوا به ورجاله ثقات، وقال في "البدر المنير": هذا الحديث صحيح وروى عن الترمذي تصحيحه.[٧٤]

**٤٨- [ محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)]**

- قال الشيخ الألباني: صحيح.[٧٥]

**[دراسة إسناد الحديث من طريق مالك ومتابعاته]:**

**وقد توبع مالك بن أنس عن صفوان بن سليم، تابعه:**

**١- عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس. أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥/ ٤٩/ ح ٩٠٩٩) عن الحسين بن محمد بن بهرام التميمي عن أبي أويس عن صفوان به.**

**وإسناده حسن من أجل أبي أويس فإن صدوق كما قال الحافظ ابن حجر.**

- **قال ابن حجر: ومداره على صفوان بن سليم، ...رواه عنه مالك، وأبو أويس.**[٧٦]

**٢- وعبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة، أخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١/ ٢٢٤/ ح ٤٧٢). وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق فإن صدوق، كما قال الحافظ ابن حجر.**

**وشك عبد الرحمن بن إسحاق في اسم سعيد بن سلمة كما في معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٤/ ح ٤٧٢) فقال: سلمة بن سعيد، أو سعيد بن سلمة.**

**٣- وإسحاق بن إبراهيم المزني، أخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩٢)، وإسناده ضعيف لضعف إسحاق، كما قال الحافظ ابن حجر.**

---

(٧٤) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، للرباعي (١/ ٩).

(٧٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١/ ٤٢/ ح٩).

(٧٦) التلخيص الحبير لابن حجر(١/ ٨/ ١).

**– قال الحاكم : وقد تابع مالك بن أنس على روايته، عن صفوان بن سليم عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني.** (٧٧)

**– وقال البيهقي : وقد تابع عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني مالكاً على روايته، عن صفوان بن سليم.** (٧٨)

**وقد توبع صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة، تابعه:**

١- **الجلاح أبو كثير عن سعيد بن سلمة.**

**– قال الحاكم: وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث، عن سعيد بن سلمة.** (٧٩)

**– وقال البيهقي: وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث، عن سعيد بن سلمة المخزومي، رواه عنه يزيد بن أبي حبيب، وعمرو بن الحارث.** (٨٠)

أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣/ ٤٧٨)، والقاسم بن سلام في "الطهور" (ص ٢٩٤/ ح ٢٣٢)، والطحاوي في" أحكام القرآن" (١/ ٩٠/ ح ٦٣)، وفي مشكل الآثار له أيضاً (١٠/ ٢٠٥/ ح٤٠٣٤)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٨/ ح ٤٩٣)، والبيهقي في"السنن الكبرى"(١/٦/ ٢)، و"معرفة السنن والآثار" (١/ ٢٢٦/ ح ٤٧٥).

كلهم من طريق الجلاح أبي كثير عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وإسناده صحيح أو حسن، والجلاح فيه خلاف لا ينزل عن كونه إما ثقة أو صدوق.

ورواية الجلاح صححها كل من:

١- الحاكم في المستدرك.

٢-والبيهقي في "السنن الكبرى".

---

(٧٧) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩١).

(٧٨) معرفة السنن والآثار للبيهقي(١/ ٢٢٤/ ٤٧١).

(٧٩) المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٢٣٧).

(٨٠) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٥/ ح ٤٧٤).

وقد خالفَ محمد بن إسحاق بن يسار، الليثَ بن سعد في روايته.

- قال الدارقطني: ورواه أبو كثير جلاح بن عبد الله، عن سعيد بن سلمة المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة.

حدث به عنه يزيد بن أبي حبيب واختلف عنه؛ فرواه الليث عن ابن أبي حبيب، عن الجلاح، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة.

وخالفه محمد بن إسحاق، رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن المغيرة، عن أبي هريرة، ولم يذكر سعيد بن سلمة بينهما. (٨١)

- قال البيهقي: ورواه محمد بن إسحاق بن يسار، عن يزيد بن أبي حبيب، واختلف عليه في إسناده.

(ثم ساق بسنده عن) محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(ثم قال البيهقي:) قال البخاري: وقال سلمة: حدثنا ابن إسحاق، عن يزيد، عن الجلاح، عن سلمة بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة حليف بني عبد الدار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(ثم قال البيهقي:) قال البخاري: وحدثني يوسف بن راشد قال: حدثنا عبد الرحمن بن مغراء قال: أخبرنا ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن اللجلاج، وكان رضا عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن مغيرة بن أبي بردة الكناني، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم.

**قال البخاري: وحديث مالك أصح، واللجلاج خطأ.**

(قال البيهقي:) الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذلك: عمرو بن الحارث، عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحاً. (٨٢)

فمع الاختلاف على ابن إسحاق إلا أنه في بعض الطرق وافق في الصواب في رواية الجماعة.

وأخطأ فقد في اسم سعيد بن سلمة المخزومي، فسماه: (عبد الله بن سعيد المخزومي).

---

(٨١) علل الدارقطني (٩/ ٧).

(٨٢) معرفة السنن والآثار (١/ ٢٢٨).

**وقد تُوبع سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة، تابعه:**

١- يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة، أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير"(٨/ ٣٥٧/ت٣٣٢٠)، والحاكم في"المستدرك على الصحيحين"(١/ ٢٣٩/ح ٤٩٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى "(١/ ١٤/ ٥).

كلهم من طريق سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ، المعروف بابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب الغافقى عن خالد بن يزيد الجمحى، أبو عبد الرحيم الإسكندراني عن يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشى عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة مرفوعاً.

وإسناده حسن، يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشى، قال ابن حجر: ثقة.

وخالد بن يزيد الجمحى ، و يقال السكسكى ، أبو عبد الرحيم المصرى الإسكندرانى، قال ابن حجر : ثقة فقيه.

ويحيى بن أيوب الغافقى، مختلف فيه، وقال عنه البخاري : ثقة.

وابن أبي مريم قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه. كما في التقريب.

**وقد توبع المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة، ولكن لا تصح المتابعة، تابعه:**

١- سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ولكن إسناده ضعيف جداً إلى سعيد، لا تصح هذه المتابعة، أخرجها الدارقطني في "سننه" (١/ ٤٨/ ح ٨٢)، وابن حبان في "المجروحين" (٢/ ٣٩/ ت ٥٧٢) من طريق عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

وعبد الله بن محمد القدامي ضعيف جداً.

- قال ابن حبان: كان تقلب له الأخبار فيجيب فيها كان آفته انه لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار ولعله أقلب له على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثا فحدث بها كلها.

- وقال ابن عدي: وهذا الحديث مع أحاديث أخر لم أذكره هاهنا عن مالك وعن غيره وعامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها ولم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره. (٨٣)
- وقال الحاكم: قد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذه الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب وهم: عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني، وعبد الله بن محمد القدامي. (٨٤)

٢- وتابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف جداً.

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ١٣٢)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٨/ ح ٨١)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٩/ ٤٩٨) :

من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال: حدثنا محمد بن غزوان قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء البحر فقال: «هو الحل ميتته، الطهور ماؤه».

**وإسناده ضعيف جداً.**

- قال يحيى بن معين في سليمان بن عبد الرحمن: ليس بالمسكين بأس إذا حدث عن المعروفين. (٨٥)

- وقال أبو زرعة في محمد بن غزوان: منكر الحديث. (٨٦)

- وقال ابن حبان في محمد بن غزوان: يقلب الأخبار ويسند الموقوف لا يحل الاحتجاج به ثم قال : وروى عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته فيما يشبه هذا من الأشياء التي يطول ذكرها أما الأول فهو من قول بن عمر رفعه.

والثاني من حديث أبي هريرة صحيح، ولكنه ليس من حديث أبي سلمة ولا يحيى بن أبي كثير. (٨٧)

---

(٨٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٥/ ٤٢٤).

(٨٤) الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٩/ ٤٩٨).

(٨٥) العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ١٣٢).

(٨٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٥٤/ ت ٢٥١).

- قال ابن عساكر: قرأت بخط نجا بن أحمد وذكر أنه نقله من خط أبي الحسين الرازي في تسمية من كتب عنه بدمشق في الدفعة الثانية أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن غزوان وجده محمد بن غزوان روى عن الأوزاعي حديثا منكراً في ماء البحر.(٨٨)

(**طريق آخر عن أبي سلمة عن أبي هريرة**)

- قال الدارقطني: ورواه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، عن يحي بن عباد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.(٨٩)

وإسناد ضعيف، يعقوب ضعيف قاله ابن حجر في التقريب.

٣- الأعرج عن أبي هريرة، ولا يصح :

- قال ابن دقيق العيد: وخالفه ابن منده في هذا، وقال: "وقد روى هذا الحديث عبيد الله بن مقسم، عن جابر والأعرج، عن أبي هريرة، ولا يثبت".(٩٠)

٤- أبو ذر المصري عن أبي هريرة، ولا يصح لنكارة سنده:

- قال الدارقطني: ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، فقال: عن أبي الجلاح، عن أبي ذر المصري، عن أبي هريرة، لم يذكر سعيداً، ولا المغيرة.(٩١)

وإسناده حسن، لكن عبد الحميد بن جعفر وهو صدوق، خالف من هو أولى منه وأحفظ وهو الليث بن سعد فقد رواه الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الجلاح عن سعيد بن سلمة عن المغيرة عن أبي هريرة.

---

(٨٧) المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٩٩/ ١٠٠٤).

(٨٨) تاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ١٠٩)، و(٥٥/ ٧٥)، ولسان الميزان لابن حجر (٥/ ٣٣٨/ ١١١٦).

(٨٩) علل الدارقطني (٩/ ٧).

(٩٠) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

(٩١) علل الدارقطني (٩/ ٧).

وقد أخطأ عبد الحميد بن جعفر في اسم الجلاح فقال : أبو الجلاح، وأسقط سعيد، والمغيرة، وزاد أبو ذر المصري.

[ **علل طريق مالك عن صفوان عن سعيد بن سلمة عن المغيرة.. به**] :

١- جهالة سعيد بن سَلمَة ، والمغيرة بن أبي بردة.

٢- الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة، الاختلاف الذي معه لا يعرف عينه.

٣- الاضطراب في إسناده، الاضطراب الذي معه لا يمكن الترجيح.

٤- الإرسال.

- قال ابن الملقن: وحاصلها - كما قال فيه - أنه يعلل بأربعة أوجه: **أحدها**: الجهالة بسعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة، المذكورين في إسناده...، **الوجه الثاني** من التعليل: الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة...، **الوجه الثالث** من التعليل: التعليل بالإرسال...، **الوجه الرابع**: التعليل بالاضطراب. (٩٢)

[العلة الأولى: **من قال بجهالة سعيد والجواب عليه**]

- قال الشافعي: وقد روي فيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديث يوافق ظاهر القرآن في إسناده من لا أعرفه. (٩٣)
- وقال الطحاوي: قيل لَهُ سعيد بن سَلمَة مَجْهُول لَا يعرف بالثبت فَيقطع بروايته. (٩٤)
- وقال ابن عبد البر: أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمتُ إلا صفوان بن سليم والله أعلم، يقال إنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عندهم. (٩٥)

---

(٩٢) البدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٤٨).

(٩٣) الأم للشافعي (١/ ١٦).

(٩٤) مختصر اختلاف العلماء (٣/ ٢١٦).

(٩٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٧).

- قال ابن العربي: وهو حديث مشهور ولكن في طريقه مجهول وهو الذي قطع بالصحيحين عن إخراجه وأصل مالك أن شهرة الحديث بالمدينة تغني عن صحة سنده وإن لم يتابع عليه.[٩٦]

**(الجواب على من جهل سعيد بن سلمة)**

١) إخراج مالك لحديث في الموطأ مسنداً.

-قال ابن الملقن: أما موطأ إمام دار الهجرة، مالك بن أنس: فشرطها أوضح من الشمس. قال بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكاً عن رجل، فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي، وقال الإمام أحمد: مالك إذا روى عن رجل لم يعرف فهو حجة.[٩٧]

- قال عبد الرحمن أخبرني وهيب (بن خالد) أنه قدم المدينة قال: فلم أر حداً إلا وأنت تعرف وتنكر غير مالك ويحي بن سعيد.[٩٨]
- قال سفيان بن عيينة في مالك: كان لا يُبلغ من الحديث إلاّ صحيحاً ولا يحدث إلاّ عن ثقات الناس.[٩٩]
- وقال علي بن المديني أخبرني سفيان بن عيينة قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال.[١٠٠]
- قال عبد الرحمن بن مهدي: لا أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً.[١٠١]
- قال علي بن المديني: كان مالك صحيح الحديث.[١٠٢]
- قال أبو حاتم الرازي: مالك بن أنس ثقة، إمام الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال نقي الحديث.[١٠٣]

---

(٩٦) عارضة الأحوذي (٤/ ١٦).

(٩٧) البدر المنير لابن الملقن (١/ ٢٩٤) وسؤال بشر بن عمر لمالك، أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه عن مالك (١/ ٢٦).

(٩٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٤).

(٩٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ٧٤).

(١٠٠) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ١٧٦)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (ص: ١٢٢).

(١٠١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٢٥).

(١٠٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٤).

(١٠٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٧)، و (٨/ ٢٠٦/ ترجمة ٩٠٢).

٢) قال النسائي: سعيد بن سلمة ثقة.

٣) كل من اشترط الصحة فقد وثق سعيد بن سلمة توثيقاً ضمنياً، كمثل ابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي وغيرهم.

٤) قال أبو القاسم الحُرفي: هذا حديث جيد الإسناد في الموطأ وسعيد بن سلمة قد روى عنه الجلاح بن عبيد الله المقري مولى عمر بن عبد العزيز، والمغيرة بن أبي بردة روى عنه يزيد بن محمد القرشي المصري فصار الحديث مشهوراً صحيحاً، وقد روى عبد الرحمن بن إسحاق المدني.(١٠٤)

٥) قال الحاكم : وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم أن هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات.(١٠٥)

٦) قال ابن دقيق العيد: وجوابه: أنه قد روى عن سعيد غير صفوان بن سليم، وهو الجلاح أبو كثير، فروى هذا الحديث عن الجلاح يزيد بن أبي حبيب وعمرو بن الحارث. (ثم نقل عن) الحافظ أبو عبد الله ابن منده قال: "فاتفاق صفوان والجلاح مما يوجب شهرة سعيد بن سلمة، واتفاق يحي بن سعيد، وسعيد بن سلمة على المغيرة بن أبي بردة مما يوجب شهرة المغيرة، فصار الإسناد مشهورا".(١٠٦)

٧) قال ابن دقيق العيد: والذي أقوله: إنَّ زوالَ الجهالة عن سعيد برواية اثنين عنه، وعن المغيرة برواية ثلاثة، يكتفي به مَنْ يَرى أنه لابدَّ من معرفة حال الراوي في العدالة بعدَ زوال الجهالة عنه، فإن كان المصحِّحون له قد علموها على جهة التفصيل فلا إشكالَ في ذلك، وإلا فلا يَبْعُدُ اعتمادُهم على

---

(١٠٤) فوائد أبي القاسم الحرفي رواية الأنصاري (ص: ٦٤/ ح ١٩).

(١٠٥) الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٩/ ٤٩٨).

(١٠٦) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

تحري مالكٍ وانتقائِه للرجال وتحرزِه في المشايخ، أو على الاكتفاء بالشهرة، والله أعلم بما ذهبوا إليه.[١٠٧]

## [من قال بجهالة المغيرة بن أبي بردة والجواب عليه]

١) قال الطحاوي: وكان سعيد بن سلمة قد رده إلى أبي هريرة، فرده يحيى إلى الانقطاع وإلى رجل مجهول لا يعرف، ورده سعيد إلى أبي هريرة، وكان سعيد ويحيى لما اختلفا كان يحيى بالصواب أولى لحفظه وثبته.[١٠٨]

٢) نقل مغلطاي عن ابن عبد البر: قال ابن عبد البر: المغيرة مجهول الحال، غير معروف بحمل العلم.[١٠٩]

مع أن ما هو مذكور في التمهيد يدل على أنه لا يجهله، فلعل ابن عبد البر نقل ذلك عن غيره والعلم عند الله. ولم أجد من نسب ذلك إلى ابن عبد البر إلا مغلطاي.

### (الجواب على من جهل المغيرة)

١) ما قيل في سعيد من توثيق يقال في المغيرة، من جهة إخراج مالك لهما.

- قال الحاكم أبو عبد الله في «المستدرك»: (مثل هذا الحديث) الذي صدر به مالك كتاب «الموطأ»، وتداوله فقهاء الإسلام من عصره إلى وقتنا هذا، لا يرد بجهالة هذين الرجلين. قال: على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بمتابعات. فذكرها بأسانيده.

- وقال البيهقي في «السنن»: الذي أقام إسناده ثقة، أودعه مالك في موطئه.[١١٠]

٢) وقال النسائي: المغيرة ثقة.

---

(١٠٧) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٧٤).

(١٠٨) شرح مشكل الآثار (١٠/ ٢٠٣).

(١٠٩) إكمال تهذيب الكمال (١١/ ٣١٧).

(١١٠) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

٣) إخراج من يشترط الصحة في أحاديثه المخرج في كتبهم.

- قال ابن الملقن: وروى الآجري عن أبي داود، أنه قال: المغيرة بن أبي بردة معروف.

وأوضح ابن يونس معرفة عينه، فارتفعت عنهما جهالة الحال بهذا، وجهالة العين بما تقدم. وينضم إلى ذلك تصحيح الأئمة المتقدمين له: الترمذي، والبخاري، وابن المنذر، وابن خزيمة، وابن حبان، البيهقي، وابن منده، والبغوي، وغيرهم.(١١١)

٤) قال ابن عبد البر: وأما المغيرة بن أبي بردة فهو المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة قيل إنه غير معروف في حملة العلم كسعيد بن سلمة وقيل: ليس بمجهول، قال أبو حاتم الرازي روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وروى صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عنه وروى الجلاح عن عبد الله بن سعيد المخزومي عنه، قال ابن عبد البر: المغيرة بن أبي بردة وجدت ذكره في مغازي موسى بن نصير بالمغرب وكان موسى يستعمله على الخيل وفتح الله له في بلاد البربر فتوحات في البر والبحر.(١١٢)

٥) قال ابن دقيق العيد: وجوابه: أنه قد روى عن سعيد غير صفوان بن سليم، وهو الجلاح أبو كثير، فروى هذا الحديث عن الجلاح يزيد بن أبي حبيب وعمرو بن الحارث. (ثم نقل عن) الحافظ أبو عبد الله ابن منده قال: "فاتفاق صفوان والجلاح مما يوجب شهرة سعيد بن سلمة، واتفاق يحيى بن سعيد، وسعيد بن سلمة على المغيرة بن أبي بردة مما يوجب شهرة المغيرة، فصار الإسناد مشهورا".

قلت (يعني :ابن دقيق العيد): وقد زدنا فيما ذكرناه على ما قال الحافظ ابن منده: رواية يزيد بن محمد القرشي، فتلخص أن المغيرة بن أبي بردة روى عنه ثلاثة: يحيى بن سعيد، ويزيد بن محمد، وسعيد بن سلمة، وأن سعيد بن سلمة روى عنه صفوان بن سليم والجلاح، وبطلت دعوى من ادعى انفراد سعيد عن المغيرة، وانفراد صفوان عن سعيد.

---

(١١١) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

(١١٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٧).

- وقال ابن دقيق العيد أيضاً : هذا مع كونه معروفاً (يعني: المغيرة بن أبي بردة) من غير الحديث في مواقف العدو في الحروب بالمغرب.[١١٣]

- قال ابن حجر: وأما حال المغيرة: فقد روى الآجري عن أبي داود أنه قال: المغيرة بن أبي بردة معروف، وقال ابن عبد البر: وجدت اسمه في مغازي موسى بن نصير، وقال ابن عبد الحكم: اجتمع عليه أهل إفريقية أن يؤمروه بعد قتل يزيد بن أبي مسلم فأبى. انتهى، ووثقه النسائي، فعلم بهذا غلط من زعم أنه مجهول لا يعرف.[١١٤]

## (الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة)

- قال ابن الملقن: الوجه الثاني من التعليل: الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة.

فقيل - كما قال الإمام مالك -: سعيد بن سلمة، من آل ابن الأزرق. وقيل: عبد الله بن سعيد المخزومي. وقيل سلمة بن سعيد.

وهذان الوجهان المخالفان لرواية مالك هما من رواية: محمد بن إسحاق، على الاختلاف عنه، والترجيح لرواية مالك - مع جلالته، وعدم الاختلاف عليه - أولى.

وإن كان أبو عمر ابن عبد البر قال: رواة الموطأ اختلفوا، فبعضهم يقول: من آل بني الأزرق، كما قال يحيى. وبعضهم يقول: من آل الأزرق. وكذا قال (القعنبي). وبعضهم يقول: من آل ابن الأزرق، كذلك قال ابن القاسم، وابن بكير. قال ابن عبد البر: وهذا كله متقارب غير ضار.

قلت: وهذا الوجه هو الذي اعتذر به البيهقي عن الشيخين في عدم تخريجهما لهذا الحديث، فقال في كتاب «المعرفة»: إنما لم يخرجاه في «صحيحيهما» لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة.

وهذا غير ضار؛ إذ قد زالت الجهالة عنهما عينا وحالا كما تقدم، فلا يضر حينئذ الاختلاف في اسمهما.

---

(١١٣) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٧٤).

(١١٤) التلخيص الحبير (١/ ٨/ ١).

## [العلة الثالثة : من أعل الحديث بالاضطراب]

قال الطحاوي: حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أتى رجل من بني مدلج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر مثل حديث الربيع، عن شعيب، عن الليث، عن يزيد، عن أبي كثير جلاح.

غير أنه خالفه في اسم الرجل الذي حدث بهذا الحديث عنه، فقال الربيع: في حديثه سعيد بن سلمة، وقال أبو أمية: في حديثه عبد الله بن سعيد وهذا اضطراب شديد، وقد روي أيضا من جهة أخرى. (١١٥)

## (الجواب على من أعله بالإضطراب)

والاضطراب وقع في إسناد محمد بن إسحاق، وفي إسناد يحي بن سعيد الأنصاري، وسند الأوزاعي.

وأما طريق مالك ومن تابعه فلم يقع فيها اضطراب، فالطريق المضطرب المختلف على راويه، لا يعود بالضعف على السند الثابت، كما قرره علماء الحديث.

أما طريق يحي بن سعيد الأنصاري فقد اختلف عليه، والاختلاف من يحي.

- قال البيهقي : ورواه يحي بن سعيد الأنصاري. واختلف عنه في إسناده من أوجه كثيرة. (ثم قال:) هذا الاختلاف يدل على أنه لم يحفظ كما ينبغي. وقد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، وتابعه على ذلك الليث بن سعد، عن يزيد، عن الجلاح أبي كثير، ثم عمرو بن الحارث، عن الجلاح، كلاهما عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي

(١١٥) شرح مشكل الآثار لطحاوي (١٠/ ٢٠٧/ ح ٤٠٣٦)، و(١٠/ ٢٠٥/ ح٤٠٣٤).

هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. فصار الحديث بذلك صحيحا، كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه. والله أعلم.[١١٦]

- قال الدارقطني: ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه؛ (ثم ذكر أوجهاً كثيرة عن يحيى بن سعيد ثم قال): وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه، عن صفوان بن سليم.[١١٧]
- وقال البخاري: "وحديث مالك أصح".[١١٨]
- وقال العقيلي: وقال مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، من بني عبد الدار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، وهو الصواب.[١١٩]
- وقال ابن الملقن: وقال البيهقي في السنن: الذي أقام إسناده ثقة، أودعه مالك في موطئه.[١٢٠]
- وقال ابن حجر : فقد رواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، إلا أنه اختلف عليه فيه، والاضطراب منه.[١٢١]
- قال ابن دقيق العيد في شرح الإلمام: فمن العلل: الاختلاف في الإسناد، والإرسال، وتقديم الأحفظِ المرسِل على المسنِد الأقلِّ حفظاً، وهذا الأخيرُ – إذا ثبت عدالةُ المسنِدِ – غيرُ قادح على المختار عندَ أهل الأصول.[١٢٢]

---

(١١٦) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٣١).

(١١٧) علل الدارقطني (٩/٧).

(١١٨) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٨)، والإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦)، والبدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٤٨).

(١١٩) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٣٢).

(١٢٠) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

(١٢١) التلخيص الحبير (١/ ٨/ ١).

(١٢٢) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٧٣).

- قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر – بعد أن ذكر رواية من روى عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه وقد جوده عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن صفوان، سمع المغيرة أبا هريرة.(١٢٣)
- وقال ابن دقيق العيد: تقدم رواية مالك ومن تابعه لعدم الاضطراب فيها، على رواية يحيى بن سعيد للاختلاف عليه.(١٢٤)

أما طريق محمد بن إسحاق، فقد اضطرب فيه، وخالف الليث بن سعد وهو أحفظ منه.

- قال الدارقطني: وخالفه محمد بن إسحاق، رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن المغيرة، عن أبي هريرة، ولم يذكر سعيد بن سلمة بينهما.(١٢٥)
- وقال البيهقي: ورواه محمد بن إسحاق بن يسار، عن يزيد بن أبي حبيب، واختلف عليه في إسناده. (ثم نقل قول البخاري) قال البخاري: وحديث مالك أصح.

(قال البيهقي:) الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذلك: عمرو بن الحارث، عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحاً.(١٢٦)

– قال الذهبي: ورواه ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، فاضطرب فيه على أقوال، ولم يتقنه.(١٢٧)

أما طريق الأوزاعي، فقد وقع الاضطراب مما روى عنه، أو ممن روى عنه الاوزاعي.

---

(١٢٣) البدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٤٨)، والإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦)، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه (ص٢٣٢): فيما ذكره الحافظ ابن عساكر–رحمه الله– في كتابه مجموع الرغائب. اهـ، وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي (١٠/ ٣٧٥).

(١٢٤) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

(١٢٥) علل الدارقطني (٩/ ٧).

(١٢٦) معرفة السنن والآثار (١/ ٢٢٨).

(١٢٧) معجم الشيوخ الكبير للذهبي (٢/ ٩٩).

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ١٣٢)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٨/ ح ٨١)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٩/ ٤٩٨) من طريق محمد بن غزوان، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وإسناد ضعيف، علته محمد بن غزوان، كما تقدم.

- قال الدارقطني: ورواه عبد الله بن عامر الأسلمي، عن صفوان بن سليم مرسلا، عن أبي هريرة، قال ذلك الأوزاعي، واختلف عن الأوزاعي،
- فقال الوليد بن مزيد: عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن صفوان بن سليم، عن أبي هريرة،
- وأرسله البابلتي، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.(١٢٨)
- أقول: والبابلتى هو يحيى بن عبد الله بن الضحاك بن بابلت، وهو ضعيف.
- وعبد الله بن عامر الأسلمى، ضعيف، قال الحافظ ابن حجر ذلك فيهما.
- قال العقيلي (بعد أن ذكر طريق الأوزاعي عن عبد الله بن عامر): وقال مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، من بني عبد الدار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، وهو الصواب.(١٢٩)

## [العلة الرابعة : من أعل الحديث بإرساله]

- يقول المضعفون للحديث: سلمنا أن سعيد بن سلمة ثقة وليس بمجهول، إلا أنه أخطأ فأسند الحديث فقد خالفه من هو أوثق منه وهو يحيى بن سعيد الأنصاري.
- قال الطحاوي: وَقد خَالفه فِي إِسْنَاده يحيى بن سعيد الْأَنْصَارِيّ، فَرَوَاهُ عَن الْمُغيرَة بن عبد الله وَهُوَ ابْن أبي بردة عَن أَبِيه عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.(١٣٠)

---

(١٢٨) علل الدارقطني (٩/ ٧).

(١٢٩) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٣٢).

(١٣٠) مختصر اختلاف العلماء (٣/ ٢١٦).

- قال أبو عمر: أرسل يحي بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن المغيرة بن أبي بردة لم يذكر أبا هريرة، ويحي بن سعيد أحد الأئمة في الفقه والحديث، وليس يقاس به سعيد بن سلمة ولا أمثاله، وهو أحفظ من صفوان بن سليم، وفي رواية يحي بن سعيد لهذا الحديث ما يدل على أن سعيد بن سلمة لم يكن بمعروف من الحديث عند أهله، وقد روي هذا الحديث عن يحي بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، والصواب فيه عن يحي بن سعيد ما رواه عنه ابن عيينة مرسلاً كما ذكرنا والله أعلم.(١٣١)

## (الجواب على من أعله بالإرسال)

- قال الدارقطني: ورواه يحي بن سعيد الأنصاري واختلف عنه؛ (ثم ذكر أوجهاً كثيرة عن يحي بن سعيد ثم قال): وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه، عن صفوان بن سليم.(١٣٢)
- وقال البخاري: "وحديث مالك أصح".(١٣٣)
- وقال العقيلي: وقال مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، من بني عبد الدار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، وهو الصواب.(١٣٤)
- وقال ابن الملقن: وقال البيهقي في السنن: الذي أقام إسناده ثقة، أودعه مالك في موطئه.(١٣٥)
- وقال ابن حجر : لم ينفرد به سعيد، عن المغيرة، فقد رواه عنه يحي بن سعيد الأنصاري، إلا أنه اختلف عليه فيه، والاضطراب منه.(١٣٦)

---

(١٣١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٧).

(١٣٢) علل الدارقطني (٩/٧).

(١٣٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٨)، والإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦)، والبدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٤٨).

(١٣٤) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٣٢).

(١٣٥) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

- قال ابن دقيق العيد في شرح الإلمام: فمن العلل: الاختلاف في الإسناد، والإرسال، وتقديم الأحفظِ المرسِل على المسنِد الأقلِّ حفظاً، وهذا الأخيرُ – إذا ثبت عدالةُ المسنِدِ – غيرُ قادح على المختار عندَ أهل الأصول.(١٣٧)
- قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر – بعد أن ذكر رواية من روى عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه وقد جوده عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن صفوان، سمع المغيرة أبا هريرة.(١٣٨)
- وقال أبو القاسم الحنائي (ت: ٤٥٩هـ): والأصح إن شاء الله حديث مالك عن صفوان بن سليم، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب وحديث عمرو بن الحارث ثلاثتهم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة.(١٣٩)
- وقال ابن دقيق العيد: تقدم رواية مالك ومن تابعه لعدم الاضطراب فيها، على رواية يحي بن سعيد للاختلاف عليه.(١٤٠)

## [ اعتراض ابن عبد البر على تصحيح البخاري للحديث ] :

- قال ابن عبد البر: وقد سأل أبو عيسى الترمذي محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك هذا عن صفوان بن سليم فقال هو عندي حديث صحيح، قال أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي فقلت للبخاري: هشيم يقول فيه المغيرة بن أبي برزة فقال وهم فيه إنما هو المغيرة بن أبي بردة قال وهشيم ربما وهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ.(١٤١)

---

(١٣٦) التلخيص الحبير (١/ ٨/ ١).

(١٣٧) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٧٣).

(١٣٨) البدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٤٨)، والإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦)، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه (ص٢٣٢): فيما ذكره الحافظ ابن عساكر-رحمه الله- في كتابه مجموع الرغائب. اهـ، وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي (١٠/ ٣٧٥).

(١٣٩) فوائد الحنائي = الحنائيات (٢/ ١٢٤٧).

(١٤٠) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٩٦).

(١٤١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٧).

- قال أبو عمر: لا أدري ما هذا من البخاري رحمه الله ولو كان عنده صحيحا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده ولم يفعل لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده وهو عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء. (١٤٢)

## (الجواب على ما قاله ابن عبد البر رحمه الله)

- قال البيهقي : وإنما لم يخرجه البخاري، ومسلم بن الحجاج في الصحيحين لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة. (١٤٣)
- قال ابن الملقن : وهذا الكلام من الحافظ أبي عمر فيه نظر كبير، لا جرم أن الشيخ تقي الدين تعقبه، فقال في "شرح الإلمام": (قوله): لو كان صحيحا لأخرجه في كتابه. غير لازم؛ لأنه لم يلتزم إخراج كل حديث صحيح.
- وقال ابن حجر: وتعقبه ابن عبد البر: بأنه لو كان صحيحا عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود؛ لأنه لم يلتزم الاستيعاب، ثم حكم ابن عبد البر – مع ذلك – بصحته لتلقي العلماء له بالقبول، فرده من حيث الإسناد وقبله من حيث المعنى، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا ولا تقاربه. (١٤٤)

## [ خلاصة طرق حديث أبي هريرة الثابتة ]

والخلاصة: أن طريق مالك ومن تابعه عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة مرفوعاً. (١٤٥)

---

(١٤٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢١٧).

(١٤٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٤٨/ ح ٤٦٩).

(١٤٤) التلخيص الحبير (١/ ٨/ ١).

(١٤٥) أخرجه مالك في "الموطأ"(١ ج/ص ٢٤/ ح ٥٣)، وأبو داود في "سننه"(١/ ٦٢/ح ٨٣)، والنسائي في"سننه"(١/ ٥٠/ ح ٥٩)، وابن ماجه في"سننه"(١/ ٢٥٠/ ح ٣٨٦)، والترمذي في"سننه" (١/ ١٢٥/ح ٦٩)، وأحمد في"مسنده"(ج ١٢/ص ١٧١/ح ٧٢٣٣)، (١٤/ ٣٤٩/ ح ٨٧٣٥)، (١٥/ ٥٠/ ح ٩١٠٠)، والدارمي في "سننه" (ص: ٢٣٧/ ح ٧٩٢)، وابن

وإسناده صحيح.

وطريق الحسين بن محمد بن بهرام التميمي عن أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس عن صفوان به. (١٤٦)

وإسناده حسن.

وطريق الجلاح أبو كثير عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة به.

وطريق محمد بن إسحاق (التي وافق فيها الطرق الثابتة) عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي (وقال مرة: سلمة بن سعيد)، عن مغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة به. (١٤٧) إلا خطاؤه في اسم سعيد.

وإسناده حسن.

- قال الحنائي: والأصح إن شاء الله حديث مالك عن صفوان بن سليم، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب، وحديث عمرو بن الحارث ثلاثتهم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة. (١٤٨)

## (٢) الحديث الثاني حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما.

أما حديث جابر فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٣/ ٢٥٧/ ح ١٥٠١٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٤/ ٥١/ ١٢٤٤)، وابن الجارود في" المنتقى " (ص: ٢٢٢/ ح ٨٧٩)، وابن ماجه في "سننه" (١/ ٢٥١/ ح ٣٨٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" (١/ ٩٧/ ح ١١٢)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٣/ ح ٧٠)، وأبي نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٩/ ٢٢٩).

---

خزيمة في"صحيحه"(١/ ٩٧/ ح ١١١)، والحاكم المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩١)، وابن حبان في "صحيحه" (٤/ ٤٩/ ح ١٢٤٣) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١/ ٥/ ح ١).

(١٤٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥/ ٤٩/ ح ٩٠٩٩).

(١٤٧) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠/ ح ٤٠٣٦)، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي (١/ ٢٢٦/ ٤٨٠)، وذكره السراج في مسنده (شرح ابن ماجة لمغلطاي (٢٢٩)).

(١٤٨) فوائد الحنائي (٢/ ١٢٤٧).

كلهم من طريق أبو القاسم بن أبي الزناد، قال: حدثنا إسحاق بن حازم، عن عبد الله بن مقسم، عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحر فقال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته». وإسناده حسن.

## [من صحح حديث جابر من العلماء]

صححه ابن خزيمة في "صحيحه"، وابن حبان في "صحيحه"، وابن الجارود في" المنتقى "، وابن السكن .

- قال ابن سيد الناس: وعن ابن السكن: حديث جابر أصح ما في هذا الباب، وخالفه ابن منده في هذا وقال: قد روى هذا الحديث عبيد الله بن مقسم، عن جابر والأعرج عن أبي هريرة ولا يثبت.

قال القشيري: وعندي أن قول أبي علي بن السكن في تقوية حديث جابر أقوى من قول ابن منده، وذلك أن عبيد الله بن مقسم مذكور في المتفق عليه بين الشيخين، وإسحاق المدني وثقه أحمد ويحيى.وقال أبو حاتم: صالح.

وأبو القاسم بن أبي الزناد اسمه كنيته، أثنى عليه أحمد، وقال يحيى: لا بأس به.

ويمكن أن يكون ابن منده علل الحديث باختلاف في إسناده ثم ذكر أن عبد العزيز بن عمران رواه عن إسحاق بن حازم الزيات عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن أبي بكر أخرجه كذلك الدارقطني؛ انتهى ما ذكره عنه ملخصًا.

وهذا الذي ذكره ابن منده لا يصلح أن يكون معلًا لرواية أحمد، عن ابن أبي الزناد، عن إسحاق لتوثيق ابن أبي الزناد، وضعف عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت عندهم ورواية الضعيف لا تعل رواية الثقة.(١٤٩)

- وقال عبد الحق الإشبيلي: وحديث جابر أحسن طرقه ما رواه أبو القاسم بن أبي الزناد، عن إسحاق بن حازم، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر قال: سئل النبي – صلى الله عليه وسلم – الوضوء بماء البحر، فقال: "هُوَ الطهورُ ماؤُهُ الحلُّ ميتتُهُ".(١٥٠)

---

(١٤٩) النفح الشذي شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس (٢/ ١٦٠).

## (وله طريق آخر عن جابر)

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٨٦/ ح ١٧٥٩)، والدارقطني في سننه (١/ ٤٢/ ح ٦٩)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٤٠/ ح ٥٠٠)

- من طريق الحسن بن بشر، ثنا المعافى بن عمران، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»

وإسناده حسن.

## (٣) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

إسناده فيه ضعف يصلح أن يستشهد به وهو حسن بغيره.

أخرجه القاسم بن سلام في" الطهور" (ص: ٢٩٦/ ح ٢٣٦)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٤/ ح ٧٤- ٨٣)، وابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (٨/ ١٧٢) .

من طرق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ميتة البحر حلال وماؤه طهور.

وهذا إسناد فيه ضعف من أجل المثنى ولكنه يصلح لشواهد فهو حسن بما قبله.

- قال البخاري[١٥١] ، وعلي بن المديني[١٥٢] عن يحي بن سعيد القطان قال: لم يتركه من أجل عمرو بن شعيب.
- وقال ابن عدي : والمثنى بن الصباح له حديث صالح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.[١٥٣]
- أقوال : وهو يعني أنه صالح مع غيره. بدليل أخر كلام ابن عدي حيث يقول: والمثنى بْن الصباح لَهُ حديث صَالِح، عن عَمْرو بْن شُعَيب، عن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ ويروي عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عداد وقد ضعفه الأئمة المتقدمون والضعف على حديثه بين.

---

(١٥٠) الأحكام الوسطى (١/ ١٥٧).

(١٥١) التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٤١٩).

(١٥٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٨/ ١٧٠).

(١٥٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٨/ ١٧٢).

وأخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٤٠/ ٥٠١)، والبيهقي في "الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه" (٧/ ٣٢١/ ح ٥٣٢٥) وسكتا عنه، وهو دليل صلحيته للاستشهاد به، مع علم البيهقي بقول يحي بن سعيد القطان السابق الذكر في المثنى بن الصباح.(١٥٤)

وقد أخرجاه الحاكم والبيهقي من طريق هقل بن زياد عن الأوزاعي بدل المثني، وقد قال في هذا الطريق الحافظ ابن حجر: ووقع في رواية الحاكم: الأوزاعي بدل المثنى، وهو غير محفوظ. التلخيص الحبير (١/ ٨/ ١).

وقال الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة " (٩/ ٤٧٣):كم فيه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، به ، لكن قال: عن الأوزاعي، بدل المثنى ، وهو وهم منه أو من شيخه.

## (٤) حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

ضعيف جداً لا يصح ولا يستشهد به، فقد رواه عنه نافع وعبد الرحمن بن أبي هريرة:

**أما طريق نافع** فأخرجه الدارقطني في "غرائب حديث مالك" من طريق أبي بكر الشافعي من أصل كتابه وعن غيره كلاهما عن أحمد بن عمر بن موسى بن زَنْجَوَيْهِ عن هشام بن عمار عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً مثل حديث أبي هريرة ثم قال الدارقطني: وهو باطل بهذا الإسناد، مقلوب، وهو في الموطأ: عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي هريرة.

- قال ابن حجر : ولكن لم يتعين كون الغلط منه (يعني : من أحمد بن عمر) فقد وثقه الخطيب، وهشام حدث في آخر عمره بأحاديث أخطأ فيها.(١٥٥)

أقول: وهذا الإسناد ضعيف جداً لا يصلح الاستشهاد به.

**أما طريق عبد الرحمن بن أبي هريرة** عن ابن عمر، فقد أخرجه الدارقطني في "سننه" (٥/ ٤٨٢/ ٤٧٠٩) من طريق إبراهيم بن يزيد القرشي الأموى الخوزى، أبي إسماعيل المكي ، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن أبي هريرة ، أنه سأل ابن عمر قال: آكل ما طفا على الماء؟، قال: إن طافيه ميتة ، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن ماءه طهور ، وميته حل».

---

(١٥٤) الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه (٢/ ٢٢٠).

(١٥٥) لسان الميزان (١/ ٥٦٣/ تر ٦٨٩)، والبدر المنير لابن الملقن (١/ ٣٦٩).

وإبراهيم بن يزيد قال ابن حجر في التقريب: متروك الحديث.[١٥٦] وقال الذهبي: واه، قال البخارى: سكتوا عنه، و قال أحمد: متروك.[١٥٧]

وقد خالف إبراهيم بن يزيد جماعة من الثقات، فقد رووه عن عبد الرحمن بن أبي هريرة أنه سأل ابن عمر عما لفظ البحر، فنهاه عن أكله، ثم انقلب عبد الله فنظر في المصحف، فقرأ: (أحل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع: فأرسلني ابن عمر إلى عبد الرحمن بن أبي هريرة: إنه لا بأس بأكله. لفظ مالك في الموطأ.

أخرجه مالك في الموطأ (٩)، والطبري في" تفسيره " (١١/٦٤/ ١٢٦٩٩-١٢٧٠٠- ١٢٧٠١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٩/ ٤٢٨/ ١٨٩٨٦)، والخطيب البغدادي في "الفقيه والمتفقه" (٢/ ٤٢٤)، ومسدد في مسنده (المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (١٤/ ٦٣٤/ ح٣٥٩٥) ).

## (وله طريق آخر عن ابن عمر)

فقد أخرجه الدارقطني في "سننه" (٥/ ٤٨١/ ٤٧٠٨)، وابن عبد البر في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (١٦/ ٢٢٦) وصححه عن عبد الله بن وهب قال: حدثني عمر بن محمد أن نافعاً حدثه أن ابن عمر قال: غزونا فجعنا حتى إنا لنقسم التمرة والتمرتين فبينما نحن على شاطئ البحر إذ رمى البحر بحوت ميتة فاقتطع الناس منه ما شاءوا من شحم ولحم وهو مثل الطرب فبلغني أن الناس لم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال: (هل معكم منه شيء). (لفظ التمهيد).

## (٥) حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

وأما حديث ابن عباس فروي مرفوعاً، وموقوفاً، والصواب أنه موقوف من قول ابن عباس.

فأخرجه الدارقطني في "سننه "(١/ ٤٥/ ح ٧٧)، والحاكم في "المستدرك على الصحيحين" (١/ ٢٣٧/ ح ٤٩٠) وصححه الحاكم عن سريج بن النعمان عن حماد بن سلمة عن أبي التياح يزيد بن حميد الضبعى ، عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس مرفوعاً.

---

(١٥٦) التقريب (٢٧٢)، وقال في الهداية في تخريج أحاديث البداية (١/ ٢٥٣): وإبراهيمُ بنُ يزيدٍ وهو الخُوزِي -بالخاء المعجمة- وهو متروك.

(١٥٧) الكاشف للذهبي (٢٢٣).

وقد خالف سريج كل من رواه عن حماد بن سلمة.

فأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٤/ ٣١٤/ ح ٢٥١٨) من طريق عفان بن مسلم، – وهو من أثبت الناس في حماد بن سلمة [١٥٨]– عن حماد بن سلمة به موقوفاً .

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" (١/ ٢٤٨/ح ١٦١) عن الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة موقوفاً.

وقد توبع حماد على وقفه تابعه قتادة بن دعامة عن موسى بن سلمة، أخرجه ابن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف" (١/ ٢٤٨/ح ١٦١)، وابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢٢١).

وقد توبع موسى بن سلمة على وقفه تابعه ليث بن أبي سليم (منقطعاً) عن ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٢٢/ ١٣٨٣).

قال الدارقطني في طريق ابن عباس: والصواب موقوف، وكذلك ابن أبي شيبة أخرج الموقوف وأعرض عن المرفوع، وابن المنذر، وابن عبد البر.

وأخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (١/ ٨٩/ ح ٥٨) عن قتادة، عن موسى بن سلمة، وكريب، وعكرمة، عن ابن عباس، أنه كان يقول: " هما البحران لا يضرك بأيهما توضأت.

وأخرجه القاسم بن سلام في "الطهور" (ص٣٠٠/ ٢٤٣) عن شعبة، عن قتادة، قال: سمعت كريباً يحدث عن ابن عباس، قال: «هما البحران لايضرك بأيهما بدأت»

وكل هذه الأسانيد صحيح الإسناد إلا طريق ليث بن أبي سليم فضعيفة.

## (٦) حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

- قال الزيلعي في نصب الراية (١/ ٩٨): وأما حديث علي بن أبي طالب، فرواه الحاكم في المستدرك والدارقطني في سننه من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه مرفوعا نحوه، سواء، وسكت الحاكم عنه.

---

(١٥٨) قال يحيى بن سعيد: من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم. العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣/ ٣٣/ ٤٠٤٢).

- وقال ابن سيد الناس في "النفح الشذي شرح جامع الترمذي" (٢/ ١٦٣): وفي الباب مما لم يذكره: عن علي بن أبي طالب وفي إسناده من يحتاج إلى معرفة حاله.
- وقال ابن الملقن في "البدر المنير "(١/ ٣٦٩): الطريق السادس: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: «سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ماء البحر، فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»، رواه الدارقطني في «سننه» ، والحاكم في «المستدرك» ، من حديث: معاذ بن موسى، حدثنا محمد بن الحسين بن علي، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي - كرم الله وجهه - قال: «سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... » (الحديث). هذا إسناد عجيب. قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : فيه من يحتاج إلى معرفة حاله. قلت: وشيخ الدارقطني فيه: هو ابن عقدة، وقد ضعفوه، وإن كان حافظاً.

## (٧) حديث ابن الفراسي مرسلاً.

- أولاً: صحة صحبة الفراسي، وأما ابن الفراسي فلا صحبة له.
- قال الترمذي: وسألتُ محمداً عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر فقال: هو مرسل، ابن الفراسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، والفراسي له صحبة. (١٥٩)

### [بيان إسناد حديث ابن الفراسي]

أخرجه ابن ماجة (١/ ١٣٦/ ح ٣٨٧) عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، عن ابن الفراسي، قال: كنت أصيد، وكانت لي قربة أجعل فيها ماء، وإني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته».

### [من ضعف إسناد حديث الفراسي]

- قول البخاري مرسل. (١٦٠)

---

(١٥٩) العلل الكبير للترمذي (ص: ٤١/ ح ٣٤).

(١٦٠) العلل الكبير للترمذي (ص: ٤١/ ح ٣٤).

- وقال الطحاوي: وروى يحيى بن أَيُّوب عَن جَعْفَر بن ربيعَة وَعمر بن الْحَرْب عَن بكر بن سوَادَة عَن أبي مُعَاوِيَة الْعلوِي عَن مُسلم بن مخشي المدلجي عَن الفراسي أَن رسول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ فِي الْبَحْر هُوَ الطّهُور مَاؤُهُ الْحل ميتَته. قَالَ وَهَذَا مِمَّا لَا يحْتَج بِمثلِهِ.(١٦١)

## (٨) حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

أما حديث أبي بكر الصديق فلا يصح سنده مرفوعاً، بل هو موقوف، والذي رفعه ضعيف جداً، فأخرجه الدارقطني في "سننه" (١/ ٤٣/ ح ٧١) من طريق عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن إسحاق بن حازم الزيات مولى آل نوفل ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم مرفوعاً. وصواب الدارقطني وقفه.

وإسناده ضعيف جداً، عبد العزيز قال عنه ابن حجر: متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلطه، و كان عارفا بالأنساب.(١٦٢) وقال الذهبي : تركوه.(١٦٣)

وأخرجه على الصواب موقوفاً، ابن أبي شيبة في "المصنف"(١/ ١٢١/ ١٣٧٩)، والقاسم بن سلام في "الطهور"(ص: ٢٩٨/ ٢٣٨)، وابن المنذر في "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"(١/ ٢٤٨/ ١٥٩)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٤/ ٧٢)، والبيهقي في "السنن الصغير" (٤/ ٥٣/ ٣٠٣٨)، ومسدد في "مسنده"(إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (١/ ٢٦٨/ ٤٢٠) ).

كلهم من طريق عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر الصديق، رضي الله عنه ، أنه قال: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

وإسناده صحيح. رجاله ثقات.

قال الدارقطني في "العلل" (١/ ٢٤٠/ س ٤١) بعد أن سئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أبي بكر في البحر أنه قال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته.

---

(١٦١) مختصر اختلاف العلماء (٣/ ٢١٦).

(١٦٢) التقريب (٤١١٤).

(١٦٣) الكاشف (٣٤٠٥).

فقال الدارقطني: يرويه عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل.

حدث به عنه عبيد الله بن عمر العمري عنه موقوفا.

قاله عنه يحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن نمير، وأبو ضمرة، وعبد الله بن رجاء، ومحمد بن عبيد، وغيرهم.

وقيل: عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم. والموقوف أصح. اهـ

وقال ابن حبان في ترجمة (السري بن عاصم بن سهل الهمداني): والثالث إنما هو من قول أبي بكر الصديق فأسنده، فيما يشبه هذا من الأشياء التي لا ينكرها من الحديث صناعته.(١٦٤)

وقال ابن حبان أيضاً في ترجمة (عبد العزيز بن أبي ثابت): والخبر عن أبي بكر الصديق مشهور قوله غير مرفوع من حديث عمرو بن دينار عن بن الطفيل عن أبي بكر الصديق.(١٦٥)

- وقال عبد الحق الاشبيلي: وقد روي موقوفًا على أبي بكرة، ذكره الدارقطني وغيره.(١٦٦)

## (٩) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

أما حديث انس بن مالك فأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في "المصنف" (١/ ٩٣/ ح ٣٢٠)، والدارقطني في "سننه" (١/ ٤٥/ ح ٧٥)، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في ماء البحر قال: «الحلال ميتته الطهور ماؤه».

- وقال الدارقطني: أبان بن أبي عياش متروك.
- وقال عبد الحق الاشبيلي: وذكر عبد الرزاق عن الثوري، عن أبان، عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. وأبان ضعيف جدًا والصحيح الماء طهور.(١٦٧)

---

(١٦٤) المجروحين لابن حبان (١/ ٣٥٥/ ت ٤٦٥).

(١٦٥) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٣٩/ ت ٧٤٢).

(١٦٦) الأحكام الوسطى (١/ ١٥٧).

(١٦٧) الأحكام الوسطى (١/ ١٥٧).

## [من ضعف حديث هو الطهور ماؤه مع كثرة طرقه]

**١- [محمد بن حزم (ت: ٤٥٦هـ)]**

- قال ابن حزم: الخبر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» لا يصح. ولذلك لم نحتج به.[١٦٨]

**[الفوائد الحديثية ]**

**١- مالك بن أنس إمام دار الهجرة لا يحدث إلا عن الثقات ولا يسند إلا حديثاً صحيحاً.**

**٢- اعتماد كبار العلماء من المحدثين على ما يسنده الإمام مالك في الموطأ أو خارجه.**

**٣- اعتماد العلماء على التوثيق الضمني.**

**٤- التوثيق الضمني في الراوي المجهول الذي لم يضعف، وأن قولهم فيه: مجهول لا يعارض التوثيق الضمني، قال الإمام أحمد: إذا روى عبد الرحمن عن رجل فهو حجة. (ولا يقال هذا فيمن ضعف).**

**- وقال الإمام أحمد أيضاً: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.**

**- وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً ؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول.**

**٥- ليس كل حديث يعل بعلة تأثر هذا العلة في الحديث، والعبرة في الحكم على الحديث إنما هو بقول أكثر أهل الحديث.**

**والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبة ومن تبعه إلى يوم الدين.**

**وكتبه : محمد بن عبده بن محمد البعداني في ١٤٤١/١١/٠٨هـ**

---

(١٦٨) المحلى بالآثار (١/ ٢١٠).

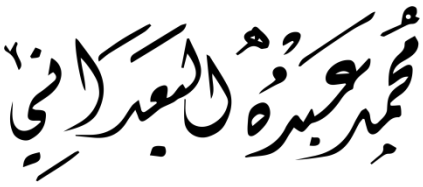
محمد عبده البعداني